

فَقِيرُ الصَّادِقِ

تَأَلِيفُ

فَقِيرُ الْعَصْرِ سَمَاحَةَ اللَّهِ الْعِظَمَى الْمُرْجِعُ الْمَجَاهِدُ

السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ صَادِقُ الْحُسَيْنِيِّ الرَّوْحَانِيِّ دَامَ ظِلُّهُ

الجزء التاسع والثلاثون

روحانی، سید محمد صادق، ۱۳۰۳ -

تبصرة المتعلمين، شرح.

فقه الصادق: تأليف سماحة آية الله العظمى السيد محمد صادق الحسيني الروحاني: قم: آيين دانش، ۱۳۹۲، ج ۱.

۹۷۸-۶۰۰ ۶۳۸۴ ۲۶ ۹: شابك دوره: ۹۷۸ ۶۰۰ ۶۳۸۴ ۶۵ ۸۳۹: ج شابك: ۹۷۸-۶۰۰ ۶۳۸۴

وضعت فهرست نویسی: قیبا

یادداشت: عربی.

یادداشت: چاپ قبلی: قم: اجتهاد، ۱۳۸۶ -

یادداشت: کتاب حاضر شرح و تعلیقی بر کتاب تبصرة المتعلمين اثر علامه حلی است.

یادداشت: کتابنامه.

یادداشت: نمایه.

موضوع: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸- ۷۲۶ ه.ق. تبصرة المتعلمين - نقد و تفسیر

موضوع: فقه جعفری قرن ۸ ق.

شناسه افزوده: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸- ۷۲۶ ه.ق. تبصرة المتعلمين - شرح

رده بندی دیویی: ۲۹۷ ۳۴۳

رده بندی کنکده: ۹۲۰۳۸۴۱: ۸۲۰۳۸۴۱: BP ۱۸۲۰۳

شماره کتابشناسی: ۳۳۴۲۸۶

فقه الصادق

الجزء التاسع والثمانون: كتب القضاء والشهادات والحدود

سماحة آية الله العظمى السيد محمد صادق الحسيني الروحاني دام ظله

إعداد وإخراج: جمع من الفضلاء
الناشر: آيين دانش - قم المقدسة
الطبعة: الخامسة / الأولى لهذه الدار
الكمية: ۱۰۰۰ دورة
تاريخ الطبع: ۱۴۳۵ ه.ق / ۲۰۱۴ م
ردمك (الدورة): ۹-۲۶-۶۳۸۴-۶۰۰-۹۷۸
ردمك (ج ۳۹): ۸-۶۵-۶۳۸۴-۶۰۰-۹۷۸
المطبعة: دانش

عنوان الناشر: ایران - قم - شارع خاكفرج - فرع رقم ۷۵ (هاتف: ۰۲۵۳۶۶۱۶۱۲۶-۷)

توزيع: منشورات كلبه شروق (هاتف: ۰۲۵۳۷۸۳۸۱۴۴)

فهرس الموضوعات

٧	الفصل السادس / في بقیة مسائل الشهادات
٧	لا یحلُّ للشاهد أن یشهد إلا مع العلم
١٢	البناء فی الشَّهادة عن الاستصحاب
١٨	البناء فی الشَّهادة علی الشَّرع
٢٣	لا یُعتبر فی جواز الشَّهادة استثناء المشهود علیه
٢٥	حرمة کتمان الشَّهادة
٣٢	وجوب تحمُّل الشَّهادة
٣٩	یعتبر فی الشَّهادة معرفة المشهود له أو علیه
٤٣	الشَّهادة علی الشَّهادة
٥٨	رجوع الشهود عن الشَّهادة قبل الحکم
٦٠	رجوع الشهود بعد القضاء والاستیفاء
٦٦	رجوع الشهود قبل الاستیفاء وبعد القضاء
٦٨	رجوع الشهود عن الشَّهادة بالطلاق
٧٢	شاهد الزُّور
٧٧	الحدود والتعزیرات
٨٠	الفصل السَّابع / فی حدِّ الزَّنا

- ٨١ ما يتحقق به الزنا.
- ٨٣ يعتبر في ثبوت الحد العقل
- ٨٥ اعتبار العلم بالتحريم.
- ٩٠ سقوط الحد مع الإكراه
- ٩٣ فروع حد الزنا
- ٩٧ الأعمى يُحدّ
- ٩٩ الإقرار المؤبّد للزنا
- ١٠٣ لو أقرّ بحدٍّ ولم يُبينه
- ١٠٨ البيّنة المؤبّدة للزنا
- ١١٥ اعتبار الاتفاق والمشاهدة في الشهادتين
- ١٢٠ حدّ التقبيل والمضاجعة
- ١٢٣ لو أقرّ بالزنا ثمّ أنكر
- ١٢٨ حدّ الزّاني بإحدى المحارم
- ١٣٣ بيان حدّ اليهودي أو النصراني إذا زنى بمسلمة
- ١٣٧ بيان حدّ الزّاني المُحصّن، والزّانية المُحصّنة
- ١٤١ بيان موضوع الإحصان
- ١٤٧ بيان حدّ الزّاني غير المُحصّن
- ١٥٢ لو تكرّر الزّنا من غير المُحصّن
- ١٥٧ إقامة الحدّ على الذّمي والحامل
- ١٦١ لا حدّ على المريض والمستحاضة

١٦٣	لا يُقام الحد في شدة الحر والبرد، ولا في أرض العدو
١٦٥	لو اجتمع الجلد والرجم
١٦٩	كيفية رجم المرأة
١٧٥	كيفية جلد الرجل والمرأة
١٧٩	من وجد رجلاً يزني مع زوجته
١٨٥	الفصل الثامن / في حد اللواط
١٨٧	بيان حد اللواط مع الإيقاب
١٩١	حد اللواط بغير الإيقاب
١٩٤	حد اجتماع الأجنبية في إراقة دم مجزئين
١٩٩	حد السُّحْق
٢٠٣	حد القيادة
٢٠٧	الفصل التاسع / في حد القذف
٢١٠	موجب الحد
٢١١	كمية حد القاذف وكيفية
٢١٣	فروع باب القذف
٢٢١	حكم ما لو قذف واحد جماعة
٢٢٤	الحد يورث كالمال
٢٢٨	وجوب قتل من سب النبي ﷺ
٢٣٤	الفصل العاشر / في حد متناول المُسكر
٢٣٧	بيان حد شارب الخمر وكيفية

- ٢٤١ حكم من شرب الخمر مُستحلّاً
- ٢٤٣ توبة الشارب قبل أن يُحدّ
- ٢٤٩ الفصل الحادي عشر / في حدّ السرقة
- ٢٥٤ اعتبار كون المال محرراً
- ٢٥٩ المسروق وما يعتبر فيه
- ٢٦٤ بيان حدّ السارق وكيفيته
- ٢٧٠ فروع / حكم ما لو تكررت السرقة
- ٢٧٥ مستثنيات قطع السارق
- ٢٧٨ حكم السارق من المواضع المنعوبة
- ٢٨٣ حكم سارق الكفن
- ٢٨٨ حكم السرقة المشتركة
- ٢٩٠ حكم ما لو هتك الحرز شخصاً وأخرج المال غيره
- ٢٩٣ بيان ما يثبت به السرقة
- ٢٩٩ قطع السارق موقوف على المرافعة
- ٣٠٤ الفصل الثاني عشر / في حدّ المحارب
- ٣٠٧ كيفية حدّ المحارب
- ٣١٧ أحكام اللص إذا دخل داراً
- ٣٢٢ من كابر امرأة على فرجها
- ٣٢٤ حكم المختلس والمُستلب
- ٣٢٧ حدّ وطء البهائم

٢٣٢	بيان خذ وطء الميتة من بنات آدم
٢٣٦	الإستمناء موجب التعزير
٢٤١	كتاب القصاص
٢٤٥	البحث عن القتل العمدى
٢٥٠	شبيه العمد
٢٥٢	لا فرق بين القتل بالمباشرة أو التسبيب
٢٥٦	الموت بالإلقاء فى النار
٢٦٠	موت المجنى عليه بالسراية اتفاقاً
٢٦١	حكم ما لو كان الجارح والقاتل ملبساً
٢٦٧	الإكراه على القتل
٢٧٤	لو قال اقتلني فقتله
٢٧٥	لو أمر بقتل نفسه
٢٧٧	لو أمسكه شخص وقتله آخر
٢٧٩	الفصل الثانى / شرائط القصاص
٢٧٩	إشتراط التساوى فى الدين
٢٨٦	حكم ما لو كان القاتل كافراً
٢٨٨	حكم قتل الذمى المسلم
٢٩٢	حكم اختلاف حالتي المجنى عليه
٢٩٤	حكم قتل من وجب قتله
٢٩٦	دية جناية الذمى خطأ فى ماله

- ٣٩٨..... اشتراط أن لا يكون القاتل أباً
- ٤٠١..... لو قتل شخصاً وادّعى أنه ابنه
- ٤٠٤..... لو قتل الرجل زوجته
- ٤٠٧..... اشتراط كمال العقل
- ٤١٢..... حكم البالغ إذا قتل صبيّاً
- ٤١٥..... حكم قتل العاقل مجنوناً
- ٤١٧..... لو كان القاتل سكراناً
- ٤٢١..... لو كان القاتل أعمى
- ٤٢٦..... في اشتراط كون المقتول حقيقاً بالدم
- ٤٢٧..... الفصل الثالث / حكم اشتراك جملتين في قتل واحد
- ٤٣١..... اشتراك الرجل والمرأة في قتل رجل
- ٤٣٤..... الفصل الرابع / فيما يثبت به القتل
- ٤٣٨..... لو أقر شخص بالقتل وأقر آخر أنه القاتل
- ٤٤٢..... لو أقر شخص بالقتل عمداً وأقر آخر به خطأ
- ٤٤٤..... ثبوت القتل بالبيّنة
- ٤٤٦..... ثبوت القتل بشاهدين وامرأتين
- ٤٥٠..... لو قامت بيّنة على أن زيدا قاتل وأخرى على أنه عمرو
- ٤٥٤..... حكم تعارض البيّنة والإقرار
- ٤٦٠..... القسامة
- ٤٦٢..... اللوث واعتباره في القسامة

٤٦٥	كيفية القسامة وكميتها
٤٧٠	ثبوت القسامة على المدعى عليه
٤٧٦	ثبوت القسامة في الجروح
٤٧٨	موارد ثبوت اللوث
٤٨٣	مورد ثبوت الدية على بيت المال
٤٨٩	فهرس الموضوعات